

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



**المملكة العربية السعودية**

**وزارة التعليم العالي**

**جامعة أم القرى**

**مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية**

**قسم المخطوطات**



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ  
الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي



CAC



Σ 117



292

Handwritten Arabic text on the left page, including a list of names and titles.

Handwritten Arabic text in the upper middle section of the left page.




6277

Handwritten Arabic text in the lower middle section of the left page.

Small white label on the gutter.

Small white label on the gutter.

Fragment of a handwritten document or page, partially obscured by a grey cover.









وسيلة للشركضة زماننا ان لا هل الحديث اصطلاحات الاصطلاح  
لغة الصلح واصطلاحا تفاق قوم على استعمال لفظ في معنى لكن لا يكون  
في اصل الوضع كما ان اللفظة لغة التكلم واصطلاحا ما جرى على لسان  
كل قوم من الالفاظ لا بد من فراق من معرفتها موجود لمن اراد ان يطلع  
مرادهم من اطلاقها تهم مثل هذا حديث مرفوع او موقوف او مقطوع او  
متصل او منقطع او نحوها فلما الفاء تفرعية اشار الشارح المحقق  
في شرح المحدثين لعلة ابن حجر العسقلاني حيث اشار في النخبة  
المشهور بين الناس في شرح كلام المحدثين الى بعض مصطلحاتهم  
وايفضلها ببيان الاصطلاح المختار والشهور والتحقيق وغيرها اردنا  
جواب لما ان نفضل بعض التفصيل ببيانها وان حفظته فيكيفك  
هذا والآفاق الفائدة في التطويل فاستمع لما نقول اي لما نقوله او  
لمقولنا اعلم ان لكل طالب قبل الشروع في المقصود من معرفة ثلثة  
اشياء الاول تعريفه ليكون معلوما اجمالا لا مجهولا مطلقا  
والثاني موضوعه ليمتيز مقصوده من سائر العلوم فيجهد به  
لا بما لا يعنيه والثالث غرضه ليزيد جده ونشاطه ولا يضيع  
سعيه وطلبة فعلم اصول الحديث علم يعرف به احوال الحديث  
والراوى من حيث القبول والرد وموضوعه الحديث والراوى  
من تلك الخبثية لان موضوع كل علم ما يبحث فيه من اعراضه  
الذاتية بحسب الغرض وغرضه معرفة المرود منها ليعمل به  
دونه واما علم فروع الحديث فعلم يعرف به نقل الحديث وموضوعه  
ذات النبي عليه السلام وغرضه الفوز بسعادة الدارين ويقال  
للاول علم الحديث دراية والثاني علم الحديث رواية كذا قال الشيخ  
الذكريا الانصارى رحمة الله تعالى في شرح الفية العراقية تامل  
الحديث اي جنسه في اللغة بمعنى الحادث ضد القديم وهو موجود  
مسبوق بالعدم ويستعمل في قليل الكلام وكثيره قال الله تعالى انما

بحديث

بحديث مثله في اصطلاح المحدثين اي جمهورهم لقوله بعده وعند بعض  
لانه اذا قبل العام بالخاص يراد به ما وراء الخاص قول الرسول اي الجمهور  
بيننا اذ البحث فيه صلى الله عليه وسلم وفعلة وتقريره اي حاصلها  
مجاز لان كل مصدر متعد يستعمل في معنيين في الابقاع حقيقة  
وفي الحاصل بالابقاع مجازا فاحفظه ولما كان في التقرير خفاء  
قال ومعنى تقرير صلى الله عليه وسلم ان شخصا فعلا او قال  
قولا في حضرته صلوات الله عليه وسلم وعلى مؤمن لديه عنده  
واطلع صلى الله عليه وسلم ولم ينكره وسكت وقرر فعلم انه معروف  
وما دون منه صلى الله عليه وسلم لانه عليه السلام لا يسكت  
على المنكر اصلا قوله وهذا التقرير ايضا اي كالقول والفعل  
داخل في الحديث ومضافا اليه عليه السلام تأكيد لكونه حديثا  
كذا قال على القارى في شرح النخبة نقله عن السخاوى لكنه زاد  
وصفته ولعل المصدر حمة الله تركه كالطبيس على ما نقله السيوطى  
في تدريب الراوى على تقريب النووى في اصول الحديث لان الحديث  
داخل في احدها والا ضرورية لا مدخل لنا فيها ولا يمكن الاقتداء بها  
وعند البعض كصاحب الخلاصة صلى الله عليه وسلم على القارى هذه الاقسام  
الثلثة او الاربعة الكائنة من الصحابة والصحابة كل النساء  
مؤمن راي النبي عليه السلام اوره النبي عليه السلام في  
حيوته عند الاكثر وقال البخارى لا بد من الرواية والصحة ولو ساء  
وقال بعض المحدثين لا بد من طول المجالسة على طريق التبع وقال  
بعض الاصوليين لا بد من الرواية عنه فلا يدخل من وقد عليه  
وانصرف بدون مكث كذا نقل على القارى والتابعين والتابعين كل  
انسان مؤمن راي الصحابة اوره الصحابة في حياته عند الاكثر وقيل  
لا بد من طول الملازمة وقيل لا بد من صحبة السماع وقيل لا بد من سنن  
التمييز والمخضرمون الذين ادركوا الجاهلية والاسلام واسلموا



ولم يروا النبي عليه السلام من التابعين على الصحيح وقيل من الصحابة  
 لرؤيته عليه السلام ايام ليلة الاسراء كذا قال ابن حجر العسقلاني  
 ويقال للصحابة والتابعين السلف ومن بعد التابعين الخلف بفتح  
 اللام في الخير وبسكونها في الشر كذا في البحر على اللز زنوان الله عليهم  
 اجمعين فيه تعليق بحسب العرف ايضا اي كالكائن من النبي عليه السلام  
 حديث فعلى هذا القول يكون الحديث تسعة اقسام واثني عشر قسما  
 واعلم ان الخبر مبين لانه ما جاء من غيره عليه السلام وقيل اهم كالاتر  
 وقيل لا اثر قول الصحابي وقيل قول السلف كذا قال العسقلاني وعلى  
 القاري وان الحديث من عرف غالب اصول الحديث وفروعه كما لمفسر  
 والفقيه ونحوه فان الاعتبار في كل فن معرفة غالبه كما حققناه  
 في شرحنا الموجز على التهذيب والحافظ من حفظ غالبيهما وقد  
 يجزى عن الحديث وما ينقل السيوطي في التدريب انه من عرف الاسانيد  
 والعلل واسماء الرجال والعالي والنازل وحفظ مع ذلك متونا كثيرة  
 وسمع الكتب الستة وسند احمد بن حنبل وسنن البيهقي ومعجم  
 الطبراني وضم الى هذا الفجز من اجزا الحديثية وهذا الاثر  
 والحافظ فوكة يستلزم ان لا يوجد اصله ان حملت على العموم وما لا  
 انه حمل على الخصوص مع انه مجهول وما نقل على القاري انه من تحمل الحديث  
 رواية واعتقابه دراية والحافظ من روى ما يصل اليه وهو ما يحتاج  
 لديه تعريف بالمجهول ومستلزم كون حامل حديث رواية ودراية محدثا  
 وحافظا وعند البعض الحافظ من احاط علمه بمائة الف حديث والحجة  
 بثلاثة الف حديث والحاكم بجميع الاحاديث المروية متنا وسندا وحر  
 وتعديلا وتاريخا كذا نقله على القاري واظنه البخاري اذ قيل كل ما  
 لا يعرفه البخاري فليس بحديث كذا في القسطلاني ولما كان هذا التقسيم  
 بحسب المنبع ايضا ومقدما على ما يليه طبعا واحسن من جمعه ضبطا  
 قدمه فقال وما اي كل حديث انتهى واضيف اليه صلى الله عليه وسلم

لما ذكره في  
 شرحه في  
 كتابه

في صحيح البخاري  
 والمسلم وسنن ابى داود  
 وصحاح ترمذي وسنن  
 ومسنن

يسمى

يسمى من فروع متصل او منقطعا اضا في صحابي او تابعي او من بعده من خرج  
 ومصنف وغيره وقال الخطيب هو ما اخبره الصحابي عنه صلى الله عليه  
 وسلم وقيل مراده بيان الغالب وقد يجزى بمعنى المتصل كذا في التدريب والرفع  
 قد يكون صريحا كما يقال قال النبي صلى الله عليه وسلم او فعل او قرر كذا  
 بفعل كل واحد منه على التنازع وقد يكون في حكم المصريح اي صريحا حكما  
 كما نقل من الصحابة والتابعين امر معلوم ولو تقر برأى من حيث انه صاد  
 منهم ولذا قال العسقلاني اي غير ما خوز من الاسرائليات ولا تتعلق  
 ببيان لغة غريبة اقول ولا بد ان يقول ولا ما خوز من القرآن اية  
 لا سبيل للعقل فيه اي في ادراكه في نفسه او في ادراك حسنه وفتح  
 مستقلا بحيث يتوقف على بيان الشارع كما حوال الاخرة من القيمة  
 والمجوع والحاسبة والمجازات والاخبار جمع او مفرد عن الامور الماضية  
 كقصص الانبياء عليهم السلام او الآتية كاشراط الساعة فنحكم انهم  
 اخذوها منه او عنه عليه السلام اذ لا موقف للصحابة فيها  
 الا النبي عليه السلام واما ما للعقل فيه سبيل بان لا يتوقف عليه  
 كالتهميات ونبوات غير متوقفة على الشرع فهو قوف او مقطوع  
 فنحكم انهم قالوه باجتهادهم وان احتمل انهم اخذوه منه او عنه  
 عليه السلام لا يقال ويحتمل انهم قالوه من اللوح المحفوظ كما  
 يدعيه المتصوفة والمبتدعة في زماننا في حق شيوخهم لا نقول هذا  
 بحال عادي وامر ندرى والاصل فيه العدم فلا بد من دليل شرعي من الاربعة  
 ولادليل ولا نقل من الاصحاب والمجتهدين ولا نقل فلا احتمال  
 فلذا لم يذكره هذا بل هذا توهم تقليدي وبدع اعتقادي فالوا  
 علينا ان تتبع الكتاب والسنة لا الشيوخ الضالة المضلة  
 المفرطة المسرفة وما انتهى الى الصحابة رضي الله عنهم اي مما  
 للعقل فيه سبيل بقريئة السياق يسمى موقوف او الوقوف لا يكون  
 الا صريحا كالقطع صرح به العسقلاني ولذا سكنت في مقام البيان



وما انتهى الى التابعين اي كذلك يسمى مقطوعا وقد يقال المقطوع لما انتهى  
الى من دون التابعين صرح به العسقلاني والمشهور بين المحدثين ان  
الموقوف يطلق على المقطوع قال في التقریب مقيدا فيقال وقف فلان  
على الزهر ونحوه ايضا اي كاطلاقه على الموقوف اي ولا عكس اذ السكوت  
في مقام البياني في المحصر وقد استعمل البعض المقطوع في المنقطع وبعضهم  
عكس كذا قال العسقلاني واعلم انه قال في التقریب والتدريب قول الصحابي  
كتانقول او نفع او نرى كذا ان لم يضافه الى زمن رسول الله عليه السلام  
فموقوف والا فمرفوع عند الجمهور وقيل موقوف مطلقا وقيل مرفوع مطلقا  
وقيل ان كان خفيا غالبا فموقوف والا فمرفوع واما قول التابعي ذلك ان  
لم يضافه الى زمن الصحابة فمقطع وان اضافه فمقطع او موقوف واما قول  
الصحابي امرا او نهينا بكذا او من السنة كذا فمرفوع عند الجمهور وقيل مرفوع  
واما قول التابعي ذلك فمرفوع او موقوف وتفسير الصحابة فيما ليس للعقل  
سبيل كاسباب النزول فمرفوع وفي غيره موقوف وكذا التابعي فاذا عرفت  
هذه الاقوال فاعلم ان تحقيق المصحة انما تحقيقها او توقيفها او تضعيفها  
فلهذا لم يذهب اليه لا يشبهه اصلا عليك ايها الطالب الصادق ان السند  
في اصطلاحهم عبارة من رجال الحديث اي الذين رووه ويقال له الطريقة  
ايضا قديحي بمعنى اخبار طريق المتن كذا قال على القاري ماخوذ من السند  
في قولهم فلان سند اي معتمدا اعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه  
عليه كما سيجي والاسناد ايضا بمعنى اي السند وقديحي الاسناد بمعنى  
ذكر السند اي اخبار طريق المتن كذا في التدریب والمعنى الثاني غالب  
لكن احره لمناسبة الاقول للسند ماخوذ من السند بمعنى الاستناد والاستناد  
الى صاحبه ومتن الحديث الاضافة بيانية عبارة عما اي من حديث  
ينتهي اليه الاسناد اي ذكر السند من الكلام بيان لما ويدخل فيه الحديث  
الفعل والتقرير لان لا بد من بيان بالكلام ماخوذ من المتن وهو ما صلب  
وارتفع من الارض لان السند يقويه ويرفعه الى قائله او من الماتنة

بمعنى المباحة في الغاية لا غاية السند كذا في التدریب فاذا الفاتفة بليدية  
عرفت هذا المذكور من القواعد الكلية فاعلم هذا تفنن في العبارة لان  
متعلقها ههنا واحد ولا نهما مترادفان في التحقيق ولذا يستعمل كل في  
موضع الاخر في الايات والاحاديث ان الحديث اي جنسه مطلقا او  
معها او مرفوعا او موقوفا او مقطوعا ينقسم انقساما ثلثة بحسب الاسناد  
والسند المتصل وقد يسمى الموصول ايضا والمنقطع وقد يسمى المنقطع  
ايضا فالمتصل هو الحديث الذي لم يسقط من رواية شخص اصلا وهو جمع  
راو كغزاة وقضاة والراوي ناقل الحديث بالاسناد ونقله على القاري عن الجوزي  
ولذا يقال لناقله بدونه مخرج وقد يستعمل كل في موضع الاخر كذا في  
والمنقطع هو الذي يسقط شخص قدمه واخره تنبها على جواز الوجهين  
من رواية من اولها او وسطها واخرها هذا بيان اقله او من بيانية  
والمراد جنسه ان لو سقط اكثرها او كلها فنقطع ايضا اذ لا واسطة  
بينهما فهما متباينان قال في التقریب والتدريب هذان عند الجمهور وللنقطع  
اقسام كالمعلق والمرسل والمعضل والمدلس كما سيجي المعلق تركه الفاء  
تنبها على جواز الوجهين هو المنقطع الذي كان السقوط فيه من مبادي  
السند فقط بقربنة المقابلة واوله عطف تفسير للمبادي وهو  
طريق المخرج من الرواية ومن تبعضية ولذا قال سواء كان الساقط  
واحدا او اكثر كذا اطلق العسقلاني والنووي فيشمل المتوالي وغيره لكن  
قيد السقوط بالتوالي صورته ان يحذف من المبادي ويعزى الحديث  
ويعلق الى من فوق المحذوف مع ذكر الصحابي وهو كثير في البخاري ويعلق  
بعضهم المعلق في حديث حذو فتشده كقولنا قال النبي صلى الله عليه  
كذا واعلم انه ما كان منه بصيغة الجزم كروي وقال فلان فنحكم بصحة  
عن المضاف اليه وما ليس فيه جزم كروي وقيل عن فلان وليس بواو وله  
حكم الصحيح اذا وقع في كتاب التزم صحة كذا في التقریب والتدريب  
المرسل هو المنقطع الذي كان السقوط فيه من اخر السند فقط